

الاستماع

الحرّيات في الأردن

جاء في الفصل الثاني من الدستور الأردني عند الحديث عن حقوق الأردنيين وواجباتهم أنّ الأردنيين سواءً لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين، وتكفل لهم الدولة العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها وتكفل لهم الطمأنينة وتكافؤ الفرص.

كما ورد في هذا الفصل من الدستور الحديث عن الحرّيات، ومنها أنّ الحرية الشخصية مصونة، وكل اعتداءٍ على الحقوق والحرّيات العامة أو حرمة الحياة الخاصة جريمة يعاقب عليها القانون. وتحمي الدولة الحرّية الدينية في القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقاً للعادات المرعية في المملكة. كما تكفل الدولة حرّية الرأي، ولكل أردنيّ أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير، إضافة إلى حرّية الصحافة والنشر ووسائل الإعلام ضمن حدود القانون. وللأردنيين الحق في تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة ووسائلها سلمية لا تُخالف أحكام الدستور.

أسئلة النص:

1- عمّ تحدث الفصل الثاني من الدستور الأردني؟

تحدّث الفصل الثاني من الدستور الأردني عن الحرّيات.

2- كيف ينظر الدستور الأردني إلى الأردنيين؟

ينظر الدستور الأردني إلى الأردنيين على أنهم سواءً لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين.

3- ماذا كفلت الدولة للأردنيين وفق الدستور؟

كفلت الدولة للأردنيين العمل والتعليم ضمن حدود إمكانياتها وتكفل لهم الطمأنينة وتكافؤ الفرص.

4- كيف صانَ الدستور الحرية الشخصية؟

كفل الدستور الأردني الحرية الشخصية للأردنيين، وأن كل اعتداءً على الحقوق والحريات العامة أو حرمة الحياة الخاصة جريمة يعاقبُ عليها القانون، كما كفل الدستور حرّية الرأي.

5- وضح المقصود بالحرية الدينية؟

حرية القيام بشعائر الأديان والعقائد طبقاً للعادات المرعية في المملكة.

6- اذكر ثلاثة أمثلةٍ على حرية الرأي التي كفلتها الدولة.

- حرّية الرأي، بالقول والكتابة والتصوير وسائر وسائل التعبير.
- حرّية الصحافة والنشر ووسائل الإعلام ضمن حدود القانون.
- الحقُّ في تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكونَ غايتها مشروعةً ووسائلها سلميةً لا تُخالف أحكام الدستور.